

الدر المختار

ولو واحدة نحو القبلة وإلا لم تجز والناس عنه غافلون (كما يكره تنزيها بكور عمامته
(إلا بعذر (وإن صح) عندنا بشرط كونه على جبهته) كلها أو بعضها كما مر (أما إذا كان
(الكور) على رأسه فقط وسجد عليه مقتصرا) أي ولم تصب الأرض جبهته ولا أنفه على القول
به (لا) يصح لعدم السجود على محله وبشرط طهارة المكان وأن يجد حجم الأرض